الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/22/LBR/1

الجمعية العامة

Distr.: General
18 February 2015
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الثانية والعشرون
٤-١٥ أيار/مايو ٢٠١٥

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦*

ليبريا

* استنسخت هذه الوثيقة كما وردت. وليس في محتوياتها ما يعني التعبير عن أي رأي من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة.

(A) GE.15-02736 060315 100315

1502736

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- المنهجية وعملية التشاور

١- يسر جمهورية ليبريا تقديم تقريرها الوطني إلى الجولة الثانية للاستعراض الدوري الشامل، ومن ثم إعادة تأكيد التزامها بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

٢- ويغطي هذا التقرير الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وهو حصيلة مشاورات مع طائفة واسعة من مكونات المجتمع الليبري، بمن في ذلك جهات فاعلة حكومية وأعضاء في اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان (اللجنة الوطنية المستقلة) وممثلون لمنظمات المجتمع المدني. واضطلعت وحدة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل بمسؤولية الإشراف على إعداد هذا التقرير. وتلقت وزارة العدل دعماً من اللجنة الفرعية المعنية بتقارير حقوق الإنسان، وهي هيئة منشأة في إطار خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان في ليبريا وتتألف من ممثلين للوزارات والوكالات الحكومية، واللجنة الوطنية المستقلة، ومنظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال حقوق الإنسان. وتلقت وحدة حقوق الإنسان أيضاً دعماً تقنياً من قسم بعثة الأمم المتحدة في ليبريا المعني بحقوق الإنسان والحماية.

٣- وأعدت وزارة العدل أداة لجمع البيانات المتعلقة بتنفيذ التوصيات المقدمة أثناء جولة الاستعراض الدوري السابقة. وشملت أداة جمع البيانات مواضيع محددة تتعلق بحقوق الإنسان، وحددت التقدم المحرز حتى الآن ونقائص التنفيذ والجهات الفاعلة الرئيسية المسؤولة عن هذا التنفيذ. واستُمدت المعلومات المجمعة أثناء هذه العملية من المراجعات المكتبية والمحادثات مع الجهات الفاعلة المعنية والردود المؤسسية على استبيانات الوزارة. واعتُمدت الصيغة النهائية للتقرير في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، عندما اجتمع ممثلو المؤسسات الحكومية المختصة واللجنة الوطنية المستقلة ومنظمات المجتمع المدني لاستعراض التقرير وتقييم دقته والتوافق بشأنه.

ثانياً- الإنجازات الملحوظة والتحديات الرئيسية أثناء الفترة المشمولة بالاستعراض

ألف- الإنجازات الملحوظة

٤- حققت ليبريا، على الرغم من التحديات المتنوعة التي واجهتها في الأعوام الأخيرة، عدداً من الإنجازات الملحوظة. ففي عام ٢٠١١، أجرى البلد انتخاباته الرئاسية والتشريعية الوطنية السلمية الثانية منذ انتهاء النزاع الذي دام أربع عشرة سنة في عام ٢٠٠٣. ورغم أن الانتخابات لم تخل من التوترات السياسية، فقد اعتبرها الملاحظون الدوليون انتخابات حرة ونزيهة. وانتُخبت لولاية ثانية الرئيسة إيلين جونسون سيرليف، وهي أول امرأة تنتخب رئيسة دولة في أفريقيا، كما أنها حاصلة على جائزة نوبل للسلام في عام ٢٠١١. وفي آب/أغسطس ٢٠١٣، احتفلت ليبريا بعشر سنوات من السلم الدائم، وهو حدث أشاد به

الشركاء الدوليون، بما في ذلك الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، باعتباره معلماً هاماً من معالم تعزيز السلم في البلد.

٥- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، أطلقت ليبريا استراتيجية إنمائية شاملة طويلة الأمد عنوانها "الرؤية الوطنية: ليبريا تنهض نحو عام ٢٠٣٠". واقترنت هذه الاستراتيجية بخطة عمل تنفيذية أقصر أمدا عنوانها "أجندة التغيير". وتشجع أجندة التغيير الحوكمة القائمة على المشاركة كجزء من استراتيجية لا مركزية الحكم، وتتوخى تحسين التنمية الوطنية بالتركيز على عدد من "الدعائم" الرئيسية بما فيها السلم والأمن وسيادة القانون (الدعامة الأول)؛ والتحول الاقتصادي (الدعامة الثانية)؛ والتنمية البشرية (الدعامة الثالثة)؛ والحوكمة والمؤسسات العامة (الدعامة الرابعة)؛ ومسائل متقاطعة أخرى تتعلق بحقوق الإنسان والفئات الضعيفة، وقضايا انعدام المساواة (الدعامة الخامسة). وتضطلع حكومة ليبريا بالمسؤولية الرئيسية عن تنفيذ أجندة التغيير بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني والشركاء الدوليين.

٦- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ أيضاً، أطلقت حكومة ليبريا خريطة الطريق الاستراتيجية لتضميد الجراح وبناء السلم والمصالحة على الصعيد الوطني ("خريطة طريق المصالحة"). وتتوخى خريطة طريق المصالحة الاستجابة إلى التوصيات الصادرة عن لجنة الحقيقة والمصالحة في تقريرها الختامي، وهي تعطي الأولوية للتوصيات الأكثر توافقاً مع العدالة التصحيحية. وتشرف وزارة الداخلية على تنسيق تنفيذ خريطة الطريق بالتعاون مع اللجنة الوطنية المستقلة، ومبادرة المصالحة في ليبريا، ولجنة الحوكمة، ووزارة الشباب والرياضة ووزارة الشؤون الجنسانية والطفل والحماية الاجتماعية[(١)]، ووزارة التعليم.

٧- وإضافة إلى ذلك، أطلقت ليبريا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، وهي استراتيجية شاملة خماسية السنوات تهدف إلى تحسين تنفيذ التزامات ليبريا الإقليمية والدولية في مجال حقوق الإنسان وأخذ التوصيات المقدمة أثناء جولة الاستعراض الدوري الأولى بعين الاعتبار. وتترجم خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان هذه التزامات البلد إلى "أهداف رئيسية" عملية وقابلة للتحقيق، وتحدد الجهات الفاعلة التي ستتولى المسؤولية الرئيسية عن تحقيقها. وتشرف على خطة العمل هذه لجنة توجيهية تضم طائفة واسعة من الجهات الفاعلة الحكومية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني وتجتمع كل شهرين لمتابعة تنفيذ الخطة.

٨- وأنشأت ليبريا أيضاً عدداً من مؤسسات حقوق الإنسان والمؤسسات ذات الصلة بحقوق الإنسان. وتشمل هذه المؤسسات اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان، التي أُنشئت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، واللجنة الإعلامية المستقلة، التي أُنشئت في عام ٢٠١٣ طبقاً لقانون عام ٢٠١٠ المتعلق بحرية المعلومات[(٢)]. واللجنة الإعلامية المستقلة مخولة لتلقي الشكاوى المتعلقة بانتهاكات الحق في المعلومات والحق في حرية التعبير، ولطلب الإفصاح عن المعلومات المشمولة بهذا القانون.

٩- وأثناء الفترة المشمولة بالاستعراض، صدقت ليبريا على عدد من الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان. وفي عام ٢٠١٢، صدق البلد على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وفي عام ٢٠١٤، أقرت السلطة التشريعية الوطنية عدداً من معاهدات حقوق الإنسان والمعاهدات ذات الصلة بحقوق الإنسان[٣].

١٠- وأحرزت ليبريا شيئاً من التقدم أيضاً في تنفيذ التزاماتها المتعلقة بإعداد التقارير بموجب الصكوك الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان منذ جولة الاستعراض الدوري السابقة. وقدم البلد تقريراً بموجب اتفاقية حقوق الطفل وتقريراً بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وفي عام ٢٠١٤، أرسلت ليبريا وفدها الأول إلى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في دورتها الخامسة والخمسين المعقودة في لواندا بأنغولا، في أعقاب تقديمها في عام ٢٠١٢ تقريرها الأولي وتقاريرها الدورية مجمعة في تقرير واحد يغطي الفترة من عام ١٩٨٢ إلى عام ٢٠١٢. وعلاوة على ذلك، تعكف وزارة العدل على صياغة وثيقة أساسية مشتركة من المزمع تقديمها إلى مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١٥، كما قدمت استراتيجية وطنية بشأن الوفاء بالالتزامات بموجب المعاهدات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان إلى ديوان رئيسة الجمهورية كي يعتمدها مجلس الوزراء.

باء- التحديات الرئيسية

١١- واصلت ليبريا، في السنوات الأربع التي تلت استعراضها الأخير، مواجهة تحديات سياسية واقتصادية واجتماعية متنوعة مقترنة بوضعها كدولة حديثة الخروج من نزاع. وتشمل هذه التحديات استحكام الفساد وانتشار ثقافة الإفلات من العقاب؛ وارتفاع معدلات الأمية والبطالة؛ وتدني مستوى التطور المهني؛ ونقص وعي المجتمع عامة بحقوق الإنسان؛ واستمرار العدالة المزدوجة والقوانين والممارسات التمييزية؛ وعدم ثقة الناس في الجهاز القضائي ووكالات إنفاذ القانون، ما يؤدي في أحيان كثيرة إلى عنف الغوغاء؛ والتأخير المتراكم في دمج القواعد الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان في القانون المحلي؛ ونقص الموارد البشرية والمالية اللازمة لتنفيذ المبادرات الحاسمة لحقوق الإنسان تنفيذاً كاملاً؛ واستمرار هشاشة الحالة الأمنية.

١٢- وفي الفترة الأخيرة، أجهد انتشار مرض فيروس إيبولا موارد البلد بشدة وشكّل أكبر خطر على الاستقرار الوطني منذ انتهاء الصراع الأهلي. وفي أواخر عام ٢٠١٤، سُجّلت في البلد أكثر من ٨٠٠ ٧ حالة إصابة بهذا المرض، ما أسفر عن وفاة أكثر من ٣٠٠ ٣ شخص منهم على الأقل ١٧٨ عاملاً في قطاع الرعاية الصحية، وهو ما وجّه ضربة قوية إلى نظام الرعاية الصحية الضعيف بالفعل في ليبريا. فقد تهافت المرضى بكثافة على المستشفيات التي تفتقر إلى المرافق اللازمة لمعالجة المصابين بهذا الداء؛ وانهار نظام الرعاية الصحية الليبري تحت الضغط وعجز فعلياً عن أداء وظيفته لفترة زمنية طويلة. وفي مطلع آب/أغسطس، أعلنت رئيسة الدولة حالة طوارئ مدتها تسعون يوماً وعلّقت إعمال الحقوق الأساسية بموجب المواد ١٢ و١٣

و١٤ و١٥ و١٧ و٢٤ من الدستور. وفرضت الحكومة حظر تجول في مدينة مونروفيا إلى جانب حجز صحي وجيز في بعض مناطق البلد، بما فيها حيّ ويست بوينت الذي يعاني فقراً مدقعاً. وأثناء احتجاج على الحجز الصحي المفروض على هذا الحي، قُتل شخص وأصيب اثنان آخران في مواجهة مع قوات الأمن الحكومية. وشكلت الحكومة هيئة للتحقيق في هذا الحادث، واتخذت، بالاستناد إلى تقريرها وتقرير اللجنة الوطنية المستقلة، إجراءات تأديبية ضد أفراد الأمن المتورطين في الحادث.

١٣- ونظراً إلى استمرار أزمة إيبولا، لا تزال جميع المدارس والجامعات مغلقة وقت تقديم هذا التقرير. وتعيّن تأجيل انتخابات مجلس الشيوخ الإلزامية، التي كان من المقرر تنظيمها في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، ونُظّمت بدلاً من ذلك في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر. وفي ٣ كانون الأول/ديسمبر، أصدرت الحكومة الأمر التنفيذي ٦٥، الذي يحظر التجمع والتجمهر واللقاءات العامة في مونروفيا، بغية وقف انتشار الفيروس أثناء العملية الانتخابية. ونُظّمت الانتخابات في كنف الحرية والنزاهة رغم بعض التوترات السياسية في الأيام التي سبقتها. بيد أن نسبة المشاركة كانت منخفضة، بسبب المخاوف من إيبولا.

١٤- وعلّقت معظم الخطوط الجوية رحلاتها من البلد وإليه؛ كما علّقت معظم جهات المعونة الدولية أنشطتها، وتقلّصت التجارة مع ليبريا بقدر كبير، ما أدى إلى تضخم أسعار السلع والخدمات الأساسية وأثر سلباً على الاقتصاد ككل. ويتعرض الناجون من إيبولا وأسرهم والعاملون في قطاع الصحة للوصم والتمييز؛ ويشكلون فئة ضعيفة ناشئة في حاجة إلى حماية لحقوق الإنسان الخاصة بها. كذلك يتعرض المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية والخناثى لخطر أكبر، إذ يعيب عامة الناس على ليبريا تسامحها المفترض مع المثلية الجنسية الذي تسبب في رأيهم في ظهور إيبولا. وكشفت أزمة إيبولا[٤]. مواطن ضعف مؤسسات وهياكل وظيفية كثيرة. ولا يعرف حتى الآن تأثير هذه الأزمة في الأمد الطويل على تنمية ليبريا وتبعاتها على حقوق الإنسان.

ثالثاً- متابعة تنفيذ التوصيات المقدمة أثناء جولة الاستعراض الدوري الأولى

ألف- الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان (التوصيات من ٧٧-١ إلى ٧٧-٤، و٧٧-١٠، ومن ٧٧-٢١ إلى ٧٧-٢٣، ومن ٧٨-١ إلى ٧٨-٥، و٧٨-١٠، و٧٨-١٣، و٧٨-٤١)

١٥- **التصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.** صدّقت جمهورية ليبريا في عام ٢٠١٢ على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وعُيّنت اللجنة الوطنية المعنية بالإعاقة أمانة للاتفاقية تتولّى الإشراف على عمليات إعداد التقارير بموجب المعاهدة وتنفيذها. وفي عام ٢٠١٣، اعتمدت الحكومة استراتيجية وطنية بشأن تنفيذ الاتفاقية. ووقّعت ليبريا

البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وهي تنظر بعين إيجابية في التصديق عليها.

١٦- وتنظر جمهورية ليبريا أيضاً بعين إيجابية في التصديق على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل، وقد اتخذت بالفعل عدداً من التدابير التشريعية والسياساتية للامتثال لأحكام الصكين. ويكرّس قانون الأطفال المعتمد في عام ٢٠١١، حق الطفل في التمتع بالحماية من التجنيد في النزاعات المسلّحة والعنف المسلّح[٥]. وبخصوص البروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، ينص قانون الأطفال على حق الطفل في الحماية من العمل الضار والاعتداء والاستغلال الجنسيين[٦]. وفي عام ٢٠١٤، أطلقت ليبريا أيضاً خطة عملها الوطنية خماسية السنوات لمكافحة الاتجار بالبشر، وشكلت الحكومة فرقة عاملة وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ترأسها وزارتا العمل والعدل. وعلاوة على ذلك، فرضت وزارة الصحة والرفاه الاجتماعي حظراً مؤقتاً على التبني الدولي بسبب قلقها إزاء الاتجار بالأطفال وعرضت على الجهاز التشريعي مقترح قانون بشأن تبني الأطفال هدفه تحسين تنظيم عمليات التبني الدولية.

١٧- وإضافة إلى ذلك، تنظر جمهورية ليبريا بعين إيجابية في التصديق على الاتفاقية الدولية لحقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكولين الاختياريين الملحقين بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

١٨- ولتيسير التصديق على صكوك حقوق الإنسان وتشجيع زيادة التنسيق بين الجهات الحكومية الفاعلة في مجال التصديق على المعاهدات وإعداد تقاريرها ودمجها في القانون المحلي وتنفيذها، قدّمت وزارة العدل إلى ديوان رئيسة الجمهورية استراتيجية وطنية للوفاء بالالتزامات بموجب المعاهدات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان، كي يعتمدها مجلس الوزراء. وتسلط الاستراتيجية الوطنية الضوء على الصكوك الموصى بالتصديق عليها في جولة الاستعراض الدوري السابقة وتشجع التصديق عليها في إطار جدول زمني مقترح. وتقترح أيضا إنشاء هيئة وطنية معنية بالالتزامات بموجب المعاهدات من أجل تنسيق جهود التصديق على معاهدات حقوق الإنسان والوفاء بالالتزامات القائمة بموجب المعاهدات عن طريق تعيين حلقات وصل رفيعة المستوى معنية بحقوق الإنسان في جميع وزارات السيادة والوكالات المختصة.

١٩- **دمج الالتزامات الدولية بموجب المعاهدات في القانون المحلي/مواءمة التشريعات المحلية مع الالتزامات الدولية**. أحرزت جمهورية ليبريا على مدى السنوات الأربع الأخيرة تقدماً ملحوظاً في مواءمة تشريعاتها المحلية مع التزاماتها الدولية. ويشمل ذلك اعتماد قانون الأطفال والقانون الجديد لإصلاح التعليم، اللذين يُدمجان في القانون المحلي أحكاما رئيسية من اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ واعتماد

قانون حرية المعلومات، الذي يُدمج بعض أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ واعتماد مجلس النواب مشروع قانون العمل اللائق، الذي سيُدمج في القانون المحلي، بعد اعتماده في مجلس الشيوخ وإصداره كقانون، أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٢٠- وعُرض على الجهاز التشريعي عدد من مشاريع القوانين، التي ستُدمج في القانون المحلي، في حال اعتمادها، مزيداً من الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان. وتشمل هذه المشاريع قانوناً بشأن حظر ومنع التعذيب وإساءة المعاملة في ليبريا، وهو قانون سيُدمج اتفاقية مناهضة التعذيب؛ وقانون العنف المنزلي، الذي سيُدمج أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل؛ وقانون المساواة بين الجنسين في الحياة السياسية، الذي عُرض على الجهاز التشريعي في عام ٢٠١٠، وهو قيد المراجعة حالياً، وسيُدمج أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ ومشروع القانون الرامي إلى إلغاء جميع القوانين القمعية، الذي يتوخّى إلغاء القوانين والمراسيم الصادرة عن مجلس إعتاق الشعب[٧] التي تعوق حرية التعبير وحرية الصحافة. وينظر الجهاز التنفيذي أيضاً في التصديق على اتفاقيتين أساسيتين من اتفاقيات منظمة العمل الدولية، هما اتفاقية عام ١٩٥١ بشأن المساواة في الأجور (رقم ١٠٠) واتفاقية عام ١٩٧٣ بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام (رقم ١٣٨).

٢١- وتجري ليبريا حالياً مراجعة وطنية لدستورها في إطار عملية لجنة مراجعة الدستور. وقد أُنشئت لجنة مراجعة الدستور في عام ٢٠١٣ ومن المتوقع أن تُكمل عملها في عام ٢٠١٦. ومن خلال منتديات التشاور التي نُظّمت في جميع محافظات البلد الخمس عشرة، التمست اللجنة آراء طائفة واسعة من مكونات المجتمع الليبري الريفي والحضري بشأن إمكانات تعديل دستور عام ١٩٨٦ وتنقيحه. وقدّمت اللجنة الوطنية المستقلة أيضاً مقترحات تعديلات من أجل تعزيز دمج حقوق الإنسان في الدستور.

٢٢- وفي حين تكرّس المادة ١١ من الدستور بالفعل مبدأ المساواة بين الرجال والنساء، يبقى انعدام المساواة بين الجنسين تحدياً مستمراً في المجتمع الليبري ومبعث قلق في نظر اللجنة والجهات الفاعلة المعنية بحقوق الإنسان بصفة أعم في ليبريا. لذا، عقدت اللجنة، في سياق أنشطتها الأولى، منتدى تشاورياً لالتماس آراء النساء بشأن المواد التي قد يتعين إلغاؤها أو تعديلها أو تنقيحها.

٢٣- وتعطي خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان أيضاً أولوية لدمج الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان في القانون المحلي ولمواءمة القوانين المحلية الموجودة مع معايير حقوق الإنسان، وسوف تقدم مزيداً من الدعم لإكمال هذا المشروع الوطني الحاسم.

٢٤- **توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان**. تعمل الحكومة على توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة من أجل زيارة ليبريا.

باء- خطط العمل الوطنية لحقوق الإنسان (التوصيات ٧٧-٨، و٧٧-١٧، و٧٧-١٨)

٢٥- اعتُمدت خطة العمل الوطنية المعنية بحقوق الإنسان في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، وأُطلقت في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بمناسبة اليوم الدولي لحقوق الإنسان. وأُعيد تفعيل اللجنة التوجيهية المعنية بخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان وباتت اللجنة تجتمع كل شهرين.

٢٦- وبخصوص التوصية بدمج حقوق المرأة والطفل في خطط العمل الوطنية لحقوق الإنسان، تتضمن خطة العمل الوطنية أحكاماً من أجل حماية وتعزيز حقوق النساء والأطفال إلى جانب فئات ضعيفة أخرى مثل اللاجئين والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة. ووضعت ليبريا أيضاً خطة عمل وطنية تتعلق بقرار الأمم المتحدة ١٣٢٥ بشأن المرأة والسلم والأمن، وقدمت وزارة الشؤون الجنسانية والطفل والحماية الاجتماعية تقريراً من الدولة الطرف بشأن تنفيذ خطة العمل الوطنية هذه في عام ٢٠١٢. وعلاوة على ذلك، اعتمدت الوزارة خطة عمل وطنية بشأن المراهقات. وتشكل خطة العمل الوطنية الليبرية لمكافحة الاتجار بالبشر، التي أُطلقت في عام ٢٠١٣، استراتيجية وطنية إضافية من أجل تعزيز حقوق النساء والأطفال وحمايتها.

جيم- المؤسسات والآليات الوطنية لحقوق الإنسان (التوصيات من ٧٧-١١ إلى ٧٧-١٥، و٧٧-٢٠، و٧٧-٦٦)

٢٧- أُنشئت اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، وعُيّن فيها سبعة أعضاء، بمَن فيهم الرئيس. وقد عُين في البداية أربعة أعضاء من الذكور وثلاثة من الإناث؛ وباتت اللجنة حالياً تتألف من أربع إناث وثلاثة ذكور. وأُشرك المجتمع المدني على نطاق واسع في عملية التعيينات. وكلفت لجنة خبراء تتألف بالأساس من ممثلين لمنظمات المجتمع المدني بعمليات فرز المرشحين لعضوية اللجنة ووضع القائمة النهائية.

٢٨- وتضطلع اللجنة الوطنية المستقلة بولاية واسعة تشمل مسؤوليات منها تلقي الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان، ورصد أوضاع حقوق الإنسان وإعداد تقارير بشأنها، واقتراح سياسات وتشريعات تعزز مؤامة القوانين والممارسات الوطنية مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، والمساعدة في مبادرات تعليم حقوق الإنسان والتوعية بها. ودربت اللجنة الوطنية المستقلة أربعة عشر مراقباً لحقوق الإنسان ونشرتهم في ثمان من محافظاتها الخمس عشرة ليتولوا رصد قضايا حقوق الإنسان والتحقيق فيها، بما في ذلك ظروف السجون، والإفراط في مدة الاحتجاز رهن المحاكمة، وحالات الممارسات التقليدية الضارة. وتبعاً لإطلاق خريطة طريق المصالحة، كُلفت اللجنة الوطنية المستقلة أيضاً بمسؤولية إدارة برنامج بالافا هات، وهو عبارة عن عملية مصالحة مجتمعية. بيد أن عدداً من الصعوبات العملية حال دون اضطلاع اللجنة الوطنية المستقلة بمهامها على النحو الأمثل منذ إنشائها في عام ٢٠١٠,

٢٩- وتضطلع وحدة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل بدور أمانة خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، وهي مخوَّلة لأداء مهام منها تلقي الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والتحقيق فيها، ورصد حالة حقوق الإنسان في السجون، وتنسيق استجابات الوزارة إلى الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان. أما وحدة حقوق الإنسان التابعة لوزارة الشؤون الجنسانية والطفل والحماية الاجتماعية فهي مخوَّلة لتلقي الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وكذلك لوضع ودعم السياسات والأنشطة التي تعزز وتحمي حقوق المرأة والطفل ورفاههما. وأُنشئت أيضاً وحدتان معنيتان بحقوق الإنسان داخل القوات المسلحة والشرطة الوطنية، بغية دمج تعليم حقوق الإنسان والتوعية بها في قطاع الأمن. ووجهت وزارة العدل رسائل إلى جميع وزارات السيادة والوكالات الحكومية المختصة طلبت فيها تعيين حلقات وصل معنية بحقوق الإنسان في هذه المؤسسات بغية تحسين تنسيق كل الأنشطة التي تضطلع بها الحكومة في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك إعداد التقارير بموجب المعاهدات.

٣٠- ويبقى تعليم حقوق الإنسان من أولويات الحكومة، لكن قدراتها في هذا المجال محدودة. وقدم قسم حقوق الإنسان والحماية التابع لبعثة الأمم المتحدة في ليبريا دعماً تقنياً في تدريب أعضاء الشرطة الوطنية والقوات المسلحة واللجنة الوطنية المستقلة وغيرهم من الموظفين الحكوميين فيما يتعلق برصد حقوق الإنسان، ومسألة حقوق الإنسان والأعمال التجارية، ودمج نهج قائم على حقوق الإنسان في عملياتهم.

دال- تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة (التوصيات ٧٧-٥١، و٧٧-٥٢، و٧٨-٣٧، و٧٨-٣٨)

٣١- اتخذت جمهورية ليبريا عدداً من الخطوات في سبيل تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، أطلقت ليبريا خريطة الطريق الاستراتيجية من أجل تضميد الجراح وبناء السلم والمصالحة على الصعيد الوطني ("خريطة طريق المصالحة")، وهي خطة على مدى ثمانية عشرة عاماً تهدف إلى تنفيذ أكثر توصيات اللجنة توافقاً مع العدالة التصحيحية. وتم وضع خريطة الطريق جزئياً من خلال تعاون ليبريا مع لجنة الأمم المتحدة لبناء السلم، التي وقَّعت معها وثيقة التزام تعطي الأولوية لمجالات عمل منها تعزيز المصالحة الوطنية. وتُعرِّف خريطة الطريق المصالحة بأنها "عملية متعددة الأبعاد تشمل تجاوز الانقسامات الاجتماعية والسياسية والدينية؛ وإصلاح العلاقات وتغييرها؛ وتضميد الجراح المادية والنفسية الناجمة عن الحرب الأهلية، وكذلك مواجهة ومعالجة الأخطاء التاريخية بما فيها الأسباب الأساسية الهيكلية الجذرية للصراعات في ليبريا"[٨]. ويقوم تعزيز المصالحة على استحضار الماضي من خلال الحقائق التي ترويها المجتمعات (بالافا هات)، والتكفير عن الآثام، والتعافي النفسي، وإحياء الذكرى، وجَبر الأضرار؛ وعلى تدبير الحاضر بواسطة الحوار السياسي ومنع نشوب النزاعات وجهود الوساطة وتعافي النساء وتمكينهن؛ وعلى التخطيط للمستقبل باتباع نهج أشمل في بلورة تاريخ الشعوب والرؤية الوطنية والهوية الجماعية، وبواسطة نظام تعليمي هدفه التغيير[٩].

وتضطلع رئيسة ليبريا بالإشراف العام على تنفيذ خريطة الطريق؛ وتشمل الجهات الفاعِلة الرئيسية الأخرى في عملية المصالح وزارة الداخلية، ومبادرة المصالحة في ليبريا، واللجنة الوطنية المستقلة، ولجنة الحوكمة، ووزارة الشباب والرياضة، ووزارة الشؤون الجنسانية والطفل والحماية الاجتماعية، ووزارة التعليم.

٣٢- وقد بدأ تنفيذ خريطة الطريق في عام ٢٠١٣ بإطلاق مشروع بشأن التاريخ الوطني تُشرف عليه لجنة الحوكمة ويتوخى وضع صيغة أكثر توازناً لتاريخ ليبريا تعكس ما تتسم به من تنوع إثني.

٣٣- وفي عام ٢٠١١، كانت رئيسة الدولة قد قدمت ثلاثة تقارير فصلية عن التقدم المحرز في التنفيذ على نحو ما يقتضيه قانون لجنة الحقيقة والمصالحة. واستأنفت الرئيسة تقديم هذه التقارير عندما قدمت إلى الجهاز التشريعي في تموز/يوليه معلومات محدثة عن التقدم المحرز في تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة.

هاء- عقوبة الإعدام (التوصيات من ٧٨-٦ إلى ٧٨-٩، ومن ٧٨-١٤ إلى ٧٨-٢٠)

٣٤- تُقر جمهورية ليبريا بالتزاماتها الدولية بموجب البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام. وقد اعتُمد في عام ٢٠٠٨ القانون الذي أعاد إقرار عقوبة الإعدام بالنظر إلى ارتفاع مُعدلات السطو المسلح وعمليات الاختطاف، ما حث الشعب الليبري على المطالبة بتشديد العقوبات المفروضة على مرتكبي الجرائم العنيفة. وعند تقديم هذا التقرير، كان تسعة أشخاص يقبعون في عنبر الموت. بيد أنه لم تُنفذ حتى الآن أي عملية إعدام. وأبدت رئيسة الدولة نفوراً من إنفاذ عقوبة الإعدام ولم توقع أي أمر بالإعدام حتى الآن. لذا يمكن القول إن هناك وقفاً اختيارياً فعلياً لتنفيذ عقوبة الإعدام في ليبريا.

٣٥- وتتخذ جمهورية ليبريا خطوات أيضاً في سبيل إلغاء عقوبة الإعدام بمقتضى نص قانوني. وتعترف خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان بالتزام ليبريا بإلغاء عقوبة الإعدام، وتعهد بهذه المهمة إلى كيانات حكومية محددة منها وزارة العدل والجهاز التشريعي. وفي عام ٢٠١٤، أعدت وزارة العدل مشروع قانون لإلغاء عقوبة الإعدام والسجن مدى الحياة في حالة الجناة الأحداث، وهو مشروع قيد النظر في إطار عملية تشاورية. ودعت اللجنة الوطنية المستقلة أيضاً إلى اعتماد تعديل دستوري يُلغي عقوبة الإعدام تبعاً لعملية لجنة المراجعة الدستورية.

واو- إصلاح قطاع العدالة (التوصيات من ٧٧-٢٤ إلى ٧٧-٢٨، ومن ٧٧-٤٠ إلى ٧٧-٥٠، و٧٨-٣١، و٧٨-٣٢، و٧٨-٣٦، و٧٨-٣٩)

٣٦- **المجمعات القضائية والأمنية**. سعياً إلى تحسين الوصول إلى العدالة في جميع أنحاء البلد، شرعت حكومة ليبريا في عام ٢٠١١، بالتعاون مع شركاء دوليين، في عملية إنشاء خمسة مجمعات قضائية وأمنية إقليمية. وفيما مضى، كانت الخدمات القضائية والأمنية مركزة في مونروفيا، مما أدى إلى تباينات شاملة في الوصول إلى العدالة خارج العاصمة. وفي المقابل، ستُضفي هذه المجمعات طابعاً لا مركزياً على الخدمات القضائية والأمنية وستمكن من زيادة تنسيق ومراقبة قطاعي القضاء والأمن على الصعيد الوطني. وهذه المجمعات مكلَّفة أيضاً بالعمل عن كثب مع المجتمع المدني في مجالي القضاء والأمن. وأُنجز المجمع الأول في غبارنغا في عام ٢٠١٣ وهو يباشر مهامه حالياً؛ أما المجمعان الثاني والثالث فهما في طَور الإنشاء. وسيتألف مجمع غبارنغا وسائر المجمعات اللاحقة من فريق موظفين في وحدة دعم الشرطة، وموظفين في وحدة الدورية الحدودية، ومحاكم (محاكم عادية ومحاكم صُلح) وسجن، ووحدة معنية بالعنف الجنسي والجنساني، وستُختار موارده البشرية من موظفين عموميين، ومحامين عامين، ووكلاء نيابة إقليميين، ومراقبين لحقوق الإنسان من اللجنة الوطنية المستقلة.

٣٧- **المؤتمر الوطني للعدالة الجنائية**. في إطار جهد إضافي من أجل تحسين الوصول إلى العدالة وتعزيز إصلاح قطاع العدالة الجنائية، تعاونت المحكمة العليا ووزارة العدل على رعاية مؤتمر وطني بشأن العدالة الجنائية في آذار/مارس ٢٠١٣. وضم المؤتمر جهات فاعِلة حكومية وغير حكومية في قطاع العدالة الجنائية، وخلُص إلى توافق في الآراء حول المجالات الرئيسية التي تحتاج إلى إصلاح. وقدم المؤتمر إلى الحكومة عدداً من التوصيات، بما فيها فرض رقابة مدنية أكبر على وكالات الأمن ونظام المحاكم وتحسين السلوك المهني في قطاع العدالة، ووضع سياسة وطنية بشأن الآليات البديلة لتسوية المنازعات، وبحث ممارسات وسياسات التوقيف واستخدام الإفراج بكفالة في محاكم الصلح، والنظر في استخدام التفاوض في الدعاوى وتوفير المساعدة القانونية والخدمات شبه القانونية. وتعكف حكومة ليبريا حالياً على النظر في هذه التوصيات.

٣٨- **الاحتجاز رهن المحاكمة**. اتخذت ليبريا عدداً من الخطوات في سبيل التصدي للاحتجاز رهن المحاكمة في البلد. فقد أدى اعتماد برنامج جلسات قضاة الصلح إلى انخفاض ملحوظ في نسبة الاحتجاز رهن المحاكمة في سجن مونروفيا المركزي حيث يُحتجز قرابة نصف السجناء الليبريين[١٠]. ويُنفذ هذا البرنامج حالياً في ثماني محاكم صلح في محافظة مونسيرادو. وفي الفترة ما بين عامي ٢٠١٢ و٢٠١٤، نظرت المحاكم في نحو ٢ ٠٠٠ قضية، حُكم بعدم سماع الدعوى في ٥٠٠ قضية، وأُحيلت ٧٠٠ قضية إلى محاكم أخرى وأُفرج بكفالة عن المتهمين في ٨٠٠ قضية. وفي حين لا يُنفذ البرنامج خارج محافظة مونسيرادو، يستخدم برنامج مشابه ("خدمة السجون") وكلاء نيابة إقليميين يتولون رصد حالات الاحتجاز رهن المحاكمة وتقييمها، وهو برنامج ساهم في خفض نسب الاحتجاز رهن المحاكمة في المحافظات التي يُنفذ

فيها. وفي الفترة من عام ٢٠٠٩، عندما أُقر برنامج جلسات قضاة الصلح للمرة الأولى، إلى أوائل عام ٢٠١٤، انخفض متوسط نسبة الاحتجاز رهن المحاكمة على الصعيد الوطني من ٨٧ في المائة إلى ٧٥ في المائة.

٣٩- وإضافة إلى ذلك، أدى إنشاء شعبة لخدمات السراح المشروط والسراح تحت المراقبة داخل مكتب الإصلاح وإعادة التأهيل التابع لوزارة العدل إلى تدعيم الجهود الرامية إلى الحد من اكتظاظ السجون وتوفير بديل للاحتجاز رهن المحاكمة. وتنفذ برامج خدمات السراح المشروط والسراح تحت المراقبة حالياً في أربع محافظات (بونغ، ولوفا، ونيمبا، ومونسيرادو). وفي الفترة ما بين عامي ٢٠١٠ و٢٠١٤، أُفرج في إطار هذه البرامج عن ٣٠٠ سجين.

٤٠- وفي الفترة الأخيرة، دفعت أزمة إيبولا الحكومة إلى تقييد تطبيق الاحتجاز رهن المحاكمة في ليبريا. وأُنشئت الفرقة العاملة المعنية بالاحتجاز رهن المحاكمة والخاضعة لإشراف وزارة العدل، من أجل السيطرة على تفشي المرض في السجون المكتظة من خلال تخفيض إجمالي عدد المحتجزين رهن المحاكمة. وفي أوج الأزمة، أصدر رئيس المحكمة العليا توجيهاً إلى السلطة القضائية بتفضيل بدائل الاحتجاز، عند الإمكان، بينما وجه النائب العام توجيهاً يحظر إصدار أوامر التوقيف في القضايا البسيطة. وأدى ذلك إلى تخفيض لا يُستهان به في نسبة الاحتجاز رهن المحاكمة في ليبريا: ففي الفترة ما بين آب/أغسطس وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، تراجعت نسبة الاحتجاز رهن المحاكمة على الصعيد الوطني من ٧١ في المائة إلى ٦٣ في المائة.

٤١- **السجون**. اتخذت الحكومة أيضاً خطوات في سبيل تحسين ظروف السجون. وقد بدأ بناء سجن جديد في محافظة مونسيرادو في تشيزمانبرغ[١١]، بهدف توفير مرافق أكثر ملاءمة لتخفيف الاكتظاظ في سجن مونروفيا المركزي، الذي بُني لاحتجاز ٣٧٤ سجيناً لكنه يأوي حالياً ٨٠٠ سجين أو قرابة نصف عدد السجناء في ليبريا[١٢]. واكتملت أيضاً أشغال ترميم مركز الإصلاح الوطني في زويدرو وعدد من السجون ومراكز الاحتجاز في شتى أنحاء البلد[١٣]. ويبقى بناء السجون مسألة ذات أولوية في محافظات غباربولو، وغراند كيب ماونت، وغراند كرو، ولوفا، وسينوي.

٤٢- وتعمل الحكومة جاهدة على توفير الغذاء والماء والرعاية الصحية الملائمة للسجناء، وقد زادت مخصصاتها من الميزانية لتوفير الغذاء والرعاية الصحية. ووقعت وزارة العدل ووزارة الصحة والرفاه الاجتماعي مذكرة تفاهم بهدف تحسين التنسيق في تقديم خدمات الرعاية الصحية إلى السجناء. وبُنيت في مرافق سجن سبع عيادات للرعاية الصحية، وذلك بمساعدة صندوق مشروع الأثر السريع التابع لبعثة الأمم المتحدة في ليبريا، ويقدم عاملون في قطاع الصحة خدمات إلى السجون في إطار أفرقة صحية إقليمية[١٤]. ومعظم السجون مجهزة بمضخات يدوية لتوفير ماء الشرب النقي والمأمون؛ ويُجلب الماء إلى السجون التي تفتقر إلى المضخات اليدوية[١٥].

٤٣- وتصل اللجنة الوطنية المستقلة إلى السجون بلا قيود، وتضطلع على نحو منتظم برصد حالة حقوق الإنسان داخلها. وتُجري وحدة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل أيضاً زيارات رصد دورية لمرافق الحبس. وتسمح حكومة ليبريا لمنظمات أخرى معنية بحقوق الإنسان بالوصول إلى السجون ومراكز الاحتجاز، وتتعاون بنشاط مع أكثر من خمسة عشرة منظمة محلية ودولية[١٦] ترصد أوضاع السجون وتساعد الحكومة في جهودها الرامية إلى تحسين ظروف السجون.

٤٤- **إنفاذ القانون**. تتخذ ليبريا خطوات في سبيل تحسين مساءلة موظفي إنفاذ القانون. وتتلقى شعبة المعايير المهنية التابعة للشرطة الوطنية الليبرية الشكاوى المتعلقة بتجاوزات الشرطة، ويجوز لها التوصية بملاحقة المتورطين في قضايا معينة. وتعمل الحكومة على عرض مشروع قانون خاص بالشرطة على الجهاز التشريعي. وإضافة إلى ذلك، نظمت بعثة الأمم المتحدة في ليبريا ووزارة العدل دورات تدريبية بشأن حقوق الإنسان لتوعية موظفي الشرطة بمعايير حقوق الإنسان. بيد أن نقص القدرات المهنية واللوجستية ما زال يشكل تحدياً، وتُقر جمهورية ليبريا بأن تحسين المستوى المهني لوظيفة إنفاذ القانون سيكون عملية مستمرة.

٤٥- **تدريب أفراد الجهاز القضائي والنيابة والمحامين العامين وغيرهم من أصحاب المهن القانونية**. تواصل ليبريا مواجهة تحديات كبيرة في إعداد واستبقاء مهنيين مؤهلين ومدربين في الحقل القانوني بسبب تدمير بنيتها الأساسية التعليمية وفرار عدد كبير من المهنيين العاملين في هذا القطاع أثناء الصراع الأهلي. وتوجد كلية حقوق واحدة في البلد[١٧]، يتخرج منها عدد قليل جداً من الطلاب كل سنة. وينظم معهد جيمس أ. أ. بيير دورات توجيه وتدريب أثناء الخدمة لفائدة موظفي الجهاز القضائي والعدالة. وفي عام ٢٠١٣، نظمت النيابة العامة أربع دورات تدريبية من أجل الارتقاء بمهارات الملاحقة لدى وكلاء النيابة الإقليميين ومساعديهم والمحامين المحليين. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٢، دُرب خمسة وكلاء نيابة إقليميين وثلاثة محاميي دفاع إضافيين وعُينوا في مجمع غبارنغا، الذي يشمل ثلاث محافظات، وفي تموز/يوليه ٢٠١٣، بلغ إجمالي عدد وكلاء النيابة الإقليميين عشرين نائباً، بعد أن كانوا خمسة عشر في عام ٢٠١٢. وفي إطار تعزيز خدمات العدالة وعدم تركزها في المجمع الثاني وفي ثلاث مناطق تغطي خمس محافظات في جنوب شرق ليبريا، انتُدب في عام ٢٠١٤، تسعة وكلاء نيابة وخمسة محامين إضافيين، ودُربوا وعُينوا، بهدف تدعيم قوة وكلاء النيابة الإقليميين والمحامين العامين في تلك المناطق. وفي أوائل عام ٢٠١٣، بلغ عدد المحامين المحليين ٥٠ محامياً على الصعيد الوطني. وفي عام ٢٠١٤، انتُدب ثمانية عشر متخرجاً إضافياً من كلية الحقوق وتلقوا تدريباً بهدف تعزيز مهاراتهم في مجال الادعاء العام. وسوف يعين وكلاء النيابة هؤلاء في عام ٢٠١٥ في عدة محافظات في مناطق مختلفة من البلد. وفي أواخر عام ٢٠١٣، غادر الجهازَ القضائي ستون قاضي صُلح بلغوا سن التقاعد، ما فتح المجال لتعيين ستين قاضي صلح حديثي التدريب في أوائل عام ٢٠١٤، كما يجري العمل على الشروع في تدريب فوج إضافي من قضاة الصلح أثناء الربع الأول من عام ٢٠١٥. وعلاوة على ذلك، دُرب وعُين في عام ٢٠١٢ أربعة عشر موظفاً

إضافياً معنياً بالسراح تحت المراقبة، ما أتاح توفير هذه الخدمة في أربع محافظات. ومن المتوقع أن يُدرب ويُعين في عام ٢٠١٥ أربعون موظفاً إضافياً معنياً بالسراح تحت المراقبة، بحيث تكتمل تغطية محافظات ليبريا الإحدى عشرة المتبقية.

٤٦- **إصلاح قطاع قضاء الأحداث**. يضطلع قسم قضاء الأحداث التابع لوزارة العدل، والمنشأ في عام ٢٠١١ بالتعاون مع اليونيسيف، بأنشطة الدعوة التشريعية، وصياغة السياسات، وأنشطة برنامجية ترمي إلى تعزيز حقوق الأطفال ورفاههم في ليبريا، ويُشرف بالخصوص على القضايا المتعلقة بالأطفال المخالفين للنظام القانوني الرسمي. وباشر القسم في أيار/مايو ٢٠١٢ تنفيذ برنامج إصلاح تجريبي يهدف إلى توفير بدائل (مثل التدريب المهني) عن احتجاز الأحداث المدانين بجُنحٍ بسيطةٍ. وانتفع ببرنامج الإصلاح في عامه الأول قرابة ستين حدثاً في محافظتي بونغ ومونسيرادو. وانتهى تنفيذ البرنامج التدريبي في عام ٢٠١٣، لكن وزارة العدل تعمل جاهدةً على الحفاظ على مخطط الإصلاح وتنفيذه بصورة دائمة. ويرأس قسم قضاء الأحداث أيضاً منتدى معنياً بقضاء الأطفال يتألف من ممثلين للوزارات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني ويجتمع بانتظام لتناول قضايا حماية الأطفال، بما فيها تلك المتعلقة بالأطفال المخالفين للقانون. وإضافة إلى ذلك، يعقد القسم اجتماعات أسبوعية لمتابعة القضايا بغية رصد فرادى حالات احتجاز الأحداث وبلورة استجابة استراتيجية تكفل معالجة هذه الحالات بسرعة وبما يتفق مع قانون إجراءات محاكم الأحداث[١٨]. ويتعاون القسم مع منظمة "بريزن فيلوشيب ليبريا" غير الحكومية في رصد مراكز الاحتجاز لدى الشرطة والسجون، وقد نظم مع وحدة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل حملات للتوعية بقانون إجراءات محاكم الأحداث. وفي عام ٢٠١٤، رُصدت ٢١٧ حالة احتجاز أحداث في ست محافظات؛ وقد أطلق سراح ١٥٥ حدثاً من هؤلاء نتيجة لجهود هذا القسم، وسويت سبع وأربعون حالة إضافية بفضل جهود الوساطة.

زاي- العنف الجنسي والجنساني والتمييز؛ ووصول النساء إلى العدالة (التوصيات من ٧٧-٢٩ إلى ٧٧-٣٢، ومن ٧٧-٣٥ إلى ٧٧-٣٧، و٧٧-٥٠، و٧٧-٥٨، ومن ٧٨-٢٨ إلى ٧٨-٣٠)

٤٧- تسجل ظاهرة العنف الجنسي والجنساني في ليبريا معدلات مثيرة للجزع. وفي حين سُجلت في الأعوام الأخيرة زيادة طفيفة في أعداد ما يبلغ عنه من حالات الاغتصاب والاعتداء الجنسي، فمن الواضح أن هذه الأعداد لا تمثل سوى نسبة ضئيلة من حالات العنف الجنسي والجنساني الحقيقية في البلد. ويتعرض الناجون من الاعتداءات الجنسية في ليبريا للوصم، وكثيراً ما يضغط عليهم أفراد أسرهم أو مجتمعاتهم لإثنائهم عن توجيه تهم رسمية إلى الجناة (وهو ما يُسمى "تسوية" حالات الاغتصاب). أما العنف المنزلي فشائع. ولا يزال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث يمارس في حق البنات والنساء في بعض المناطق، في إطار الثقافات المستحكمة للجماعات السرية[١٩]. ويثير الاتجار بالنساء والبنات للأغراض الجنسية أيضاً مشكلة كبيرة. ولا تزال النساء والبنات الليبريات، اللاتي عانين مستويات فظيعة من العنف الجنسي والجنساني

أثناء الحرب، يتعرضن بقدر مفرط للعنف الجنسي والجنساني رغم حلول السلم في البلد. ويبقى تفشي العنف الجنسي والجنساني أحد أكبر التحديات التي تواجهها ليبريا في فترة ما بعد النزاع.

٤٨- وتسلم جمهورية ليبريا بخطورة هذا الوضع، وتعمل على اتخاذ عدد من الخطوات في سبيل مكافحة العنف الجنسي والجنساني في جميع مناطق البلد. ودخلت الحكومة في شراكة مع الأمم المتحدة بهدف وضع البرنامج المشترك لمنع العنف الجنسي والجنساني والاستجابة له، واعتمدت أيضاً عدداً من السياسات الوطنية من أجل الاستجابة لهذه الظاهرة، وهي سياسات قيد التنفيذ، ومن بينها خطة العمل الوطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥، والسياسة الجنسانية الوطنية، وخريطة طريق المصالحة[٢٠]، وخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان[٢١]، والسياسة الوطنية للصحة الجنسية والإنجابية[٢٢]، وخطة العمل المتعلقة بالعنف الجنساني. وصيغ أيضاً قانون بشأن العنف المنزلي وعرض على الجهاز التشريعي كي ينظر فيه.

٤٩- وتشرف وحدة جرائم العنف الجنسي والجنساني التابعة لوزارة العدل على ملاحقة المتورطين في هذه الجرائم في المحكمة الجنائية "هاء"، وهي المحكمة المختصة في الجرائم الجنسية، وكذلك في المحاكم العادية داخل المجمعات القضائية والأمنية ١ و٢ و٣. ويُعين وكلاء نيابة مدربون على قضايا العنف الجنسي والجنساني في محافظات المجمعات (بونغ، ولوفا، ونيمبا، وغراند غيديه، وريفر غي، وسينوي، وماريلاند، وغراند كرو) من أجل الإسراع في تلبية احتياجات الناجين ومقاضاة المتورطين في الجرائم الجنسية دون غيرها. وإضافة إلى ذلك تقدم الوحدة الدعم إلى الناجين وأسرهم، بما يشمل الحصول على العلاج الطبي، والخدمات النفسية، والمأوى الحمائي المؤقت داخل دورٍ آمنة، ومجموعة مواد التثقيف والتمكين، ومنح إنشاء المشاريع الصغيرة ومزاولة الأنشطة الزراعية. وتدير الحكومة حالياً إحدى عشرة داراً آمنةً في شتى أنحاء البلد[٢٣]. وأنشئت وحدة فرعية معنية بالعنف الجنسي والجنساني داخل المجمع القضائي والأمني الإقليمي في غبارنغا (المجمع ١) بهدف الاستجابة بسرعةٍ إلى الجرائم الجنسية المرتكبة في المنطقة. وتغطي خدمات الوحدة الفرعية في غبارنغا ثلاث محافظات (بونغ، ولوفا، ونيمبا). وتعمل الوحدة حالياً على إنشاء وحدتين فرعيتين في محافظتي غراند غيديه وماريلاند. وستنتهي قريباً عملية تعيين ثمانية موظفي اتصال معنيين بالقضايا وموظفين معنيين بدعم الضحايا من المقرر إلحاقهم بالوحدتين الفرعيتين. وستُنشأ وحدات فرعية معنية بالعنف الجنسي والجنساني فيما تبقى من المجمعات الأمنية الأربعة بعد استكمالها. وأنشأت الحكومة أيضاً ٦١ قسماً لحماية النساء والأطفال في إطار السياسة الوطنية الليبرية، وهي أقسام مجهزة خصيصاً للتحقيق في جرائم العنف الجنسي والجنساني. وتلقى موظفو هذه الأقسام وموظفون أمنيون وطبيون آخرون تدريباً على الجوانب الحساسة لضمان استجابتهم على النحو المناسب إلى احتياجات الناجين من الجرائم الجنسية والجنسانية.

٥٠- ولوزارة الشؤون الجنسانية والطفل والحماية الاجتماعية وحدة معنية بالعنف الجنسي والجنساني ومكاتب إقليمية معنية بهذه المسألة في جميع أنحاء البلد، تتولى رصد حالات العنف

الجنسي والجنساني، وإعداد تقارير شهرية عن حالات العنف الجنسي والجنساني في كامل مناطق ليبريا، والتواصل مع وحدة العنف الجنسي والجنساني التابعة لوزارة العدل بهدف التوصية بالقضايا التي تستدعي الملاحقة. وتضطلع وحدة العنف الجنسي والجنساني التابعة لوزارة الشؤون الجنسانية والطفل والحماية الاجتماعية أيضاً بدور أمانة فرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بالعنف الجنساني، وتتولى تنسيق تنفيذ خطة العمل الوطنية المتعلقة بالعنف الجنساني.

٥١- واتخذت ليبريا تدابير من أجل التصدي أيضاً للاعتداء الجنسي على النساء والأطفال واستغلالهم في إطار الاتجار بالبشر. وأطلقت الحكومة مؤخراً خطة عمل وطنية خماسية السنوات من أجل مكافحة الاتجار بالبشر[٢٤] في إطار سياستها القائمة على "عدم التسامح" مع الاتجار بالبشر[٢٥]. ووزارة العمل مسؤولة قانوناً عن مراقبة وتنسيق جهود الحكومة في سبيل مكافحة الاتجار بالبشر، وهي تشارك وزارة العدل في رئاسة فرقة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر. وتتألف فرقة العمل من ممثلين لجميع الوكالات الأمنية في ليبريا، وهي مسؤولة عن التحقيق في شبهات الاتجار بالبشر وعن موافاة الشرطة والمحاكم بمعلومات عن هذه الحالات. وتدخل حالات الاتجار للأغراض الجنسية في نطاق ولاية وحدة العنف الجنسي والجنساني التابعة لوزارة العدل، التي تقدم الدعم النفسي والطبي والقانوني إلى النجاين ويمكنها إحالة القضايا إلى المحكمة الجنائية "هاء" بغرض ملاحقة المتورطين فيها.

٥٢- وتتخذ الحكومة أيضاً إجراءات بهدف التصدي للأسباب الأساسية للعنف الجنسي والجنساني، بما يشمل النظرة السلبية إلى المرأة في المجتمع الليبري، وتنظم لهذا الغرض حملات للتوعية والتحسيس. وفي عام ٢٠١٣، أطلقت الرئيسة سيرليف الحملة الوطنية لمكافحة الاغتصاب، وهي حملة نددت بالاغتصاب والعنف الجنسي والجنساني بواسطة برامج إذاعية ومنتديات مجتمعية وحوارات مع الزعماء التقليديين وأنشطة أخرى، كما عملت على تعريف عامة الناس بالقانون المتعلق بالاغتصاب. وفيما مضى، استخدم الشركاء من المجتمع المدني ووزارة الشؤون الجنسانية ووكالات الأمم المتحدة المسلسلات الإذاعية والبرامج الحوارية والومضات الإشهارية في محاولة لتغيير المواقف الاجتماعية تجاه العنف بالمرأة والتمييز ضدها.

٥٣- وعلاوة على ذلك، نُظمت حملات للتوعية والتثقيف بهدف تحسين وصول النساء إلى العدالة. ونشرت لجنة إصلاح القانون، إلى جانب شركاء آخرين، صيغ قوانين، مبسطة كقانون الاغتصاب وقانون الإرث، ووزعت هذه الصيغ بغية إطلاع طائفة أوسع من النساء الليبريات على هذه القوانين.

حاء- الممارسات التقليدية الضارة (تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والزواج المبكر ومحاكمات امتحان البراءة (المحاكمات بالتعذيب)) (التوصيات من ٧٨-٢١ إلى ٧٨-٢٧، و٧٨-٣٤، و٧٨-٣٥)

٥٤- تعارض جمهورية ليبريا الممارسات التقليدية الضارة، بما فيها تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والزواج المبكر ومحاكمات امتحان البراءة (المحاكمات بالتعذيب)، وقد اتخذت عدداً من التدابير في سبيل القضاء عليها. غير أن الحكومة واجهت أيضاً تحديات كبيرة في مكافحة هذه الممارسات المستحكمة جذورها في المجتمع الليبري، وقوبلت محاولات إنهاء هذه الممارسات في حالات كثيرة بمقاومة شديدة من المجتمعات المحلية التي تعتبر تدخل الحكومة في هذا المجال تعدياً على تراثها الثقافي. وإضافة إلى ذلك، كثيراً ما يصعب خوض مناقشات في هذه المواضيع، إذ ترتبط بممارسات جماعات سرية، ويمكن من ثم ألا يستنسب طرحها مع غير الأعضاء في تلك الجماعات. وعلى الرغم من هذه التحديات، قطعت الحكومة، منذ جولة الاستعراض الدوري السابقة، بعض الأشواط صوب القضاء على الممارسات التقليدية الضارة.

٥٥- **تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والزواج المبكر**. اتخذت حكومة ليبريا عدداً من التدابير التشريعية والسياساتية من أجل مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والزواج المبكر. ويحظر قانون الأطفال المعتمد في عام ٢٠١١ الزواج دون سن الثامنة عشرة ويُعدل قانون العقوبات إذ يضفي صفة الجرم على إخضاع طفل للزواج المبكر أو لممارسات "تنتهك سلامته الجسدية أو تهدد حياته أو صحته أو تهين كرامته أو تعرضه للخطر ..."[٢٦]. وأشارت وزارة الداخلية، التي تشرف على الأنشطة التقليدية وتنظمها[٢٧]، إلى أنه لا يجوز إخضاع أي امرأة لتشويه أعضائها التناسلية أو لغير ذلك من الممارسات الضارة من دون موافقتها وإلى أن عدم الحصول على الموافقة يمكن أن تترتب عليه تهم جنائية[٢٨]. وفي عام ٢٠١٤، فرضت وزارة الداخلية حظراً مدته تسعون يوماً على جميع أنشطة جماعات البورو والساندي، بغية إجراء استعراض شامل لتراخيص فرادى المتخصصين في أعقاب ما وردها من تقارير عن عمليات تلقين طقوس قسري، وفرضت في الآن ذاته حظراً على إلحاق الأطفال بتلك الجماعات أثناء العام الدراسي[٢٩].

٥٦- وعملت الحكومة أيضاً مع الزعماء التقليديين من أجل الحد من الممارسات التقليدية الضارة، بما فيها تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والزواج القسري. وفي عام ٢٠١٠، أبرمت وزارة الداخلية اتفاقاً مع القائدات التقليديات (Zoes) وزعماء تقليديين آخرين من أجل إبعاد جميع المدارس التقليدية بما لا يقل عن ٢٥ ميلاً عن المجتمعات المحلية قصد الإثناء عن إلحاق الأطفال بتلك الجماعات قسراً[٣٠]. وعملت الحكومة أيضاً في شراكة مع زعماء تقليديين من أجل تنظيم حملات توعية وتحسيس، ودعمت برامج لتوفير موارد رزق بديلة للقائدات التقليديات وغيرهن من الأخصائيين التقليديين، الذين كثيراً ما يعتمدون على هذه الممارسات كمصدر دخل رئيسي.

٥٧- **محاكمات امتحان البراءة.** أبطلت المحكمة العليا الليبرية بالفعل شرعية محاكمات امتحان البراءة (المحاكمات بالتعذيب). غير أن الممارسة لا تزال قائمة، وهي تحظى بقدر من الدعم في المجتمعات الريفية باعتبارها شكلاً بديلاً من أشكال العدالة. وحاولت الحكومة إنهاء المحاكمات بالتعذيب من خلال منع وزارة الداخلية من إصدار تراخيص لفائدة الأخصائيين التقليديين الذين يعقدون هذه المحاكمات، ونظمت حملات توعية في المناطق الريفية بهدف الإثناء عن هذه الممارسة.

طاء- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (التوصيات من ٧٧-٥٤ إلى ٧٧-٦٥، و٧٨-١١، و٧٨-٤٠، و٧٨-٤١)

٥٨- **الحق في مستوى معيشة لائق.** خُرّب اقتصاد ليبريا ودُمِّرت بنيتها الأساسية أثناء الصراع الأهلي الذي اجتاح البلد على مدى أربعة عشر عاماً، ورغم تحقيق بعض التقدم في الفترة الأخيرة، لا تزال ليبريا أحد أفقر البلدان في العالم. وتعمل الحكومة جاهدة على تحسين مستوى معيشة الليبريين كافة، لكن التحديات لا تزال قائمة، وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لن يكون إلا تدريجياً. وتفاقمت هذه التحديات بسبب أزمة إيبولا الأخيرة التي امتدت آثارها إلى جميع قطاعات الحياة العامة.

٥٩- ومع ذلك، أحرزت ليبريا شيئاً من التقدم صوب تحسين مستوى معيشة سكانها منذ جولة الاستعراض السابقة. وسعياً إلى تدعيم حقوق العمال والمجتمعات المحلية، قدمت وزارة العدل وثيقتين إلى الديوان الرئاسي كي يعتمدهما مجلس الوزراء بهدف إضفاء طابع رسمي على التزامات الشركات العاملة في ليبريا باحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون[٣١]. وإضافة إلى ذلك، اعتمدت الحكومة أجندة التغيير، التي تتضمن أحكاماً محددة لتحسين مستوى معيشة الليبريين كافة وتعزيز حقوق اقتصادية واجتماعية أخرى في إطار استراتيجية طويلة الأجل تهدف إلى انتقال البلد إلى فئة البلدان ذات الدخل المتوسط بحلول عام ٢٠٣٠.

٦٠- **الحق في الصحة.** اكتسحت أزمة إيبولا بالكامل نظام الصحة العامة الليبري، الذي كان واهناً بالفعل قبل انتشار الوباء. فقد ذهب ضحية إيبولا ما لا يقل عن ١٧٨ موظفاً ليبريا عاملاً في قطاع الرعاية الصحية، ما شكل ضربة ساحقة لنظام الصحة العامة الذي كان يصارع حتى قبل الأزمة من أجل التغلب على نقص فادح في القدرات المهنية. وأُجبرت مستشفيات وعيادات كثيرة على الإغلاق إذ عجزت عن تلبية الطلب المتزايد على العلاج ولم تكن قادرة على عزل مرضى الإيبولا بأساليب مأمونة أو توفير حماية كافية لموظفيها. وفي وقت تقديم هذا التقرير، كان عدد حالات الإصابة الجديدة المؤكدة قد تراجع بقدر كبير بفضل الحملات الإعلامية المكثفة، وبناء وحدات متخصصة في علاج مرض الإيبولا، وتوفير كميات كافية من لوازم حماية موظفي الرعاية الصحية.

٦١- وقبل ظهور أزمة إيبولا، كانت ليبريا قد حققت بعض الإنجازات في تقديم الرعاية الصحية. فقد انخفضت معدلات وفيات الأمهات انخفاضاً كبيراً من ٩٩٤ حالة لكل ١٠٠ ألف من المواليد الأحياء في عام ٢٠١٠ إلى ٧٧٠ حالة لكل ١٠٠ ألف من المواليد الأحياء في عام ٢٠١٢. وأطلقت الحكومة خطتها الوطنية للصحة والرفاه الاجتماعي (٢٠١١-٢٠٢١) وأخذت عن شركائها الدوليين حصة أكبر من تمويل الرعاية الصحية، وزادت مخصصات الميزانية من ٣٩,٨ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ إلى ٥٤,٩ مليون دولار في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣[٣٢].

٦٢- **الحق في التعليم**. في وقت تقديم هذا التقرير، كان معظم الأطفال الليبريين محرومين من حقهم في التعليم بسبب أزمة إيبولا، التي أجبرت الحكومة على إغلاق جميع المدارس في إطار إجراء تحوطي ضروري. وقبل الأزمة، كانت الحكومة قد أحرزت بعض التقدم في تحسين الوصول إلى التعليم وفي إزالة الفارق بين الأولاد والبنات في معدل التسجيل في التعليم الابتدائي. ويكرس القانون الجديد لإصلاح التعليم، المصدق عليه في عام ٢٠١١، مبدأ التعليم الابتدائي المجاني والإجباري، وينص على وصول الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة إلى الفرص التعليمية على قدم المساواة مع غيرهم، ويُدمج مبادئ حقوق الإنسان في السياسة التعليمية الوطنية[٣٣]. وأنشأت ليبريا أيضاً عدداً من مؤسسات تدريب المعلمين بغية بناء القدرات في قطاع التعليم.

ياء- حماية حقوق الفئات الضعيفة وتعزيزها (التوصيات ٧٧-٣٨، و٧٧-٣٩، ومن ٧٧-٦٧ إلى ٧٧-٧٠)

٦٣- إن جمهورية ليبريا ملتزمة بحماية وتعزيز حقوق الفئات الضعيفة، بمن فيها على سبيل الذكر لا الحصر، النساء والأطفال والمسنون واللاجئون والأشخاص ذوو الإعاقة والأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والمثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية والخناثى. وتنص أجندة التغيير وخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان كلتاهما على حماية الفئات الضعيفة باعتبار ذلك أولوية وطنية. كذلك أنشأت الحكومة ودعمت عدداً من الوزارات والوكالات المعنية برعاية مصالح الفئات الضعيفة، بما في ذلك وزارة الشؤون الجنسانية والطفل والرفاه الاجتماعي، واللجنة الليبرية المعنية باللجوء والعودة وإعادة التوطين، واللجنة الوطنية المعنية بالإعاقة، واللجنة الوطنية المعنية بالإيدز.

٦٤- وفي عام ٢٠١٠، اعتمد الجهاز التشريعي الليبري قانون فيروس نقص المناعة البشرية[٣٤]، الذي يحظر صراحة التمييز والتشويه على أساس الوضع الحقيقي أو المتصور من حيث الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية. وإضافة إلى حظر التمييز، يعرض القانون حقوق الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز في ليبريا. وفي شراكة مع وزارة العدل، أنشأت اللجنة الوطنية المعنية بالإيدز، في عام ٢٠١٣، المنبر الوطني المعني بفيروس نقص المناعة

البشرية وحقوق الإنسان. ويتوخى المنبر تعزيز وتنسيق استجابة الجهات المعنية الرئيسية إلى قضايا وانتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بفيروس نقص المناعة البشرية. ويهيئ المنبر كذلك بيئة قانونية لإنفاذ قانون فيروس نقص المناعة البشرية. وهو يعمل حالياً مع مجلس الأديان الليبري من أجل ضمان وعي الطوائف الدينية بالاستجابة الوطنية إلى الفيروس ومشاركتها فيها.

٦٥- وصدَّقت ليبريا على الاتفاقية الدولية المتعلقة بحقوق اللاجئين ونظيرتها الأفريقية الإقليمية[٣٥]، وتعترف بالتزاماتها بإيجاد حلول دائمة لمشكلة اللاجئين. وتعمل اللجنة الليبرية المعنية باللجوء والعودة وإعادة التوطين، في إطار تعاون وثيق مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، من أجل تشجيع عودة اللاجئين إلى بلدانهم وإعادة توطينهم. وفي وقت تقديم هذا التقرير، كان عدد اللاجئين في إقليم ليبريا يناهز ٤٠٠ ٣٢ لاجئ مسجلٍ، أغلبهم من رعايا كوت ديفوار المجاورة[٣٦]. وعملت ليبريا على مدى السنوات القليلة الماضية على المساعدة في تيسير العودة الطوعية للاجئين الإيفواريين. وتوقفت العودة الطوعية للاجئين الإيفواريين بصفة مؤقتةً في الفترة ما بين نيسان/أبريل وحزيران/يونيه ٢٠١٤، بناءً على طلب الحكومة الإيفوارية، منعاً لتفشي فيروس إيبولا، لكنها استُؤنفت منذ ذلك الحين.

رابعاً- الأولويات الوطنية الرئيسية

٦٦- بناءً على المشاورات مع الجهات المعنية الرئيسية من مؤسسات حكومية متنوعة، واللجنة الوطنية المستقلة، ومنظمات المجتمع المدني، حُددت المجالات التالية باعتبارها أولويات وطنية رئيسية تتعلق بحقوق الإنسان:

- مواصلة توعية الجهات الفاعلة التقليدية بتبعات الممارسات التقليدية الضارة على حقوق الإنسان؛
- مواصلة تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية، بما فيها الجهاز القضائي والشرطة ومؤسسات الإصلاح والوزارات الحكومية، في مجال حقوق الإنسان وتطبيق نهجٍ قائمٍ على حقوق الإنسان؛
- تقديم ما تأخر تقديمه من تقارير بموجب المعاهدات، واتخاذ خطوات في سبيل التصديق على اتفاقيات حقوق الإنسان ودمجها في القانون الوطني وتنفيذها؛
- تنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان بتوفير مخصصات كافية من الميزانية؛
- تعيين حلقات وصل معنية بحقوق الإنسان في جميع الوزارات والمؤسسات والوكالات الحكومية الرئيسية بهدف تنسيق ما تضطلع به الحكومة من أنشطة في مجال حقوق الإنسان وتيسير الوفاء بالالتزامات بموجب المعاهدات، بما فيها الالتزام بتقديم التقارير؛

- ضمان أن تُدمج عملية لجنة الإصلاح الدستوري حقوق الإنسان في التعديلات الدستورية المقترحة؛
- توفير ما يكفي من الموارد لدعم اللجنة الوطنية المستقلة وضمان استقلالها التام بحيث يتسنى لها أداء ولايتها بالكامل؛
- توفير الدعم الوزاري اللازم للجنة الوطنية المستقلة من أجل تنفيذ برنامج بالافا هات الوطني؛
- تخفيض نسبة الاحتجاز رهن المحاكمة من خلال تعزيز الحق في محاكمة سريعة؛
- ضمان الفعالية في إعمال الحق في تعليم مجاني وإجباري؛
- تدعيم الجهود الرامية إلى تحسين مستوى معيشة الليبريين كافةً، وإيلاء اهتمام خاصٍ لأمور منها الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية والتعليم وفرص العمل وماء الشرب المأمون؛
- المضي في تعزيز وحماية حقوق الفئات الضعيفة، بمن فيها النساء والأطفال والمسنون واللاجئون والأشخاص ذوو الإعاقة والأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والمثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية والخناثى؛
- اتخاذ تدابير في سبيل خفض مستويات العنف الجنسي والجنساني المرتفعة وضمان تسليم مرتكبي تلك الجرائم إلى العدالة.

خامساً- التوقعات من حيث المساعدة الدولية

٦٧- بناءً على المشاورات مع الجهات المعنية الرئيسية من المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، حُددت التوقعات التالية من حيث المساعدة الدولية:

- تعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني على رصد حقوق الإنسان والدفاع عنها وإعداد التقارير بشأنها؛
- تقديم المساعدة إلى اللجنة الوطنية المستقلة لتمكينها من أداء ولايتها الأساسية وتنفيذ برنامج بالافا هات؛
- تقديم الدعم لتيسير الوفاء بالالتزامات الدولية بموجب معاهدات حقوق الإنسان، بما يشمل تقديم التقارير بموجب المعاهدات ودمج الاتفاقيات في القانون المحلي وتنفيذ توصيات هيئات المعاهدات والاستعراض الدوري الشامل؛

- دعم بناء قدرات الجهات الفاعلة الحكومية، لا سيما قدرات الجهاز القضائي والشرطة وموظفي الإصلاح، إلى جانب حلقات الوصل المعنية بحقوق الإنسان في الوزارات والوكالات، فيما يتعلق بالقضايا المواضيعية لحقوق الإنسان، بما فيها تطبيق نهجٍ قائمٍ على حقوق الإنسان في البرامج الإنمائية.

Notes

1 Formerly known as the Ministry of Gender and Development, it was reconstituted as the Ministry of Gender, Children, and Social Protection in 2014.
2 This Act was in line with the Table Mountain Declaration, to which Liberia was one of the earliest signatories.
3 The Protocol on the Statute of the African Court of Justice and Human Rights, the African Union Convention for the Protection and Assistance of Internally Displaced Persons in Africa (or the "Kampala Convention"), the Second Revised Cotonou Agreement of 2010, the African Charter on Democracy, Elections, and Governance, and the OAU Convention for the Elimination of Mercenarism.
4 For example, the Liberian Council of Churches and the Archbishop of the Catholic Church of Liberia issued public statements characterizing Ebola as a form of divine retribution for homosexual acts and tolerance of homosexuality.
5 The Children's Law of Liberia (2011), section 22.
6 *Id.*, sections 20–21.
7 The People's Redemption Council was created by the Doe regime following the 1980 coup d'état.
8 Republic of Liberia, *Towards a Reconciled, Peaceful, and Prosperous Liberia: A Strategic Roadmap for National Healing, Peacebuilding, and Reconciliation 2012-2030*, at 2 (2012) [hereinafter Reconciliation Roadmap].
9 *Id.*, 2–3.
10 In 2010, when the MSP was created, pre-trial detainees at Monrovia Central Prison constituted approximately 86% of the prison population; by 2011, this number was reduced to 79%.
11 Though the project is temporarily on hold due to the Ebola crisis; it is anticipated that work will recommence when the crisis has come to an end.
12 As of December 3, 2014, Monrovia Central Prison held 794 out of 1608 inmates nationwide.
13 For example, new prisons have been constructed in Bopolu, Rivercess, and Fishtown under the UNMIL Quick Impact program.
14 These clinics have been constructed at Monrovia Central Prison, Tubmanburg, Kakata, Buchanan, Sanniquellie, Grand Gedeh, and Gbarnga.
15 Robertsport Detention Center, Gbarpolu Detention Center, and Bondiway Detention Center.
16 These include the International Committee of the Red Cross, the Human Rights Section and the Corrections Advisory Unit of UNMIL, Prison Fellowship Liberia, Second Chance, the Carter Center, Aglow International Prison Ministry Charter, Catholic Relief Services, the National TB Control Program, Prison Outreach Ministries, the Evangelical Association of Churches and Ministries, and the Liberia National Law Enforcement Association.
17 The Louis Arthur Grimes School of Law at the University of Liberia, located in Monrovia.
18 Section 11 of the New Judiciary Law of 1976 is commonly referred to as the "Juvenile Court Procedure Code."
19 FGM will be treated in depth in a later section of the report dedicated to harmful traditional practices; the Government recognizes, however, that FGM is also a form of gender-based violence.
20 The Roadmap prioritizes the TRC's recommendations for women's psychosocial recovery and empowerment in response to the SGBV suffered by Liberian women during the war.
21 The NHRAP incorporates all of the recommendations made during the first UPR cycle, including those relative to SGBV and women's access to justice.
22 The National Sexual and Reproductive Health Policy contains provisions for the treatment of survivors of sexual violence.
23 Safe homes are currently functional in Bong, Grand Bassa, Grand Cape Mount, Lofa, Margibi, Montserrado, Nimba, and River Gee Counties.
24 Covering the years 2013–2018.
25 Human trafficking is illegal in Liberia: in 2005, the Legislature passed the comprehensive Act to Ban Trafficking in Persons within the Republic.
26 Section 16.5, "Subjecting a Child to Harmful Practices," stipulates that "[a] person commits a felony of second degree if she or he subjects a child to any of the following practices: (a) facilitating the marriage to any person when she or he is still under the age of 18; (b) forcing a child to marry

another person; (c) betrothing a child into marriage or a promise for marriage; (d) exposing the child to harmful or hazardous work; (e) or a practice that violates or endangers the bodily integrity, life, health, dignity, education, welfare, or holistic development of the child." An Act to Amend Sections 14, 16, 17, and 18 of the Penal Law, Title 26, Liberian Code of Laws Revised and to Add Thereto a New Section 20 (2011).

[27] Traditional practitioners, including Zoes—leaders of the all-female Sande society who normally perform FGM—must obtain a license to practice from the MIA.

[28] "A person who uses any form of force or intimidation to compel another person to yield to, or be initiated into, any tribal ritual or traditional practice is taking a risk and could be arrested, charged, and prosecuted for violation of civil and human rights in Liberia." General Circular No. 12, Ministry of Internal Affairs, Republic of Liberia (Jan. 15, 2013),¶ 3.

[29] General Circular No. 13, Ministry of Internal Affairs, Republic of Liberia (June 2, 2014).

[30] So-called "bush schools" are operated by secret societies and are where traditional practices are carried out. Evidence suggests that when bush schools are located in very close proximity to public schools and communities, more children are sent by their caregivers to bush schools.

[31] These documents consist of a statement of commitment for all businesses registering with the Liberia Business Registry to respect human rights and a human rights policy template for inclusion in all concession agreements.

[32] Republic of Liberia, Ministry of Health and Social Welfare, 2012 Annual Report.

[33] Additionally, the Policy on Girls' Education of 2006 was revised in 2013 to more closely align with the New Education Reform Act.

[34] An Act to Amend the Public Health Law, Title 33, Liberia Code of Laws Revised (1976), to Create a New Chapter 18 Providing for the "Control of Human Immunodeficiency Virus (HIV) and Acquired Immunodeficiency Syndrome (AIDS)."

[35] The Convention Relating to the Status of Refugees (CRSR), the Protocol to the CRSR, and the OAU Refugee Convention.

[36] *See* data.unhcr.org/Liberia/regional.php (last accessed Jan. 4, 2015).